الأمم المتحدة

CEDAW/C/SR.742 (A)

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

Distr :.General
15 September 2006
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة السادسة والثلاثون

محضر موجز للجلسة ٧٤٢ (قاعة الاجتماعات A)
المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٩ آب/ أغسطس ٢٠٠٦، الساعة ../١٥

الرئيسة: السيدة سيمونوفتش (المقررة)

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)
التقرير الدوري السادس للدانمرك (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها **في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى:** Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

06-45990 (A)

نظراً لغياب السيدة منالو، تولت السيدة سيمونوفتش، المقررة، رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير الدوري السادس للدانمرك (تابع)

(CEDAW/C/DNK/6; CEDAW/C/DEN/Q/6 و Add.1)

١ - بناء على دعوة الرئيسة، جلس أعضاء وفد الدانمرك إلى طاولة اللجنة.

المواد ٧ إلى ٩

٢ - **السيدة زو** هنأت الدانمرك على تحقيق مستوى تمثيل للمرأة في البرلمان بلغت نسبته ٣٨ في المائة. وقالت أنه بالرغم من ذلك، لم يلاحظ النهوض بالمرأة، بنفس القدر، في هيئات صنع القرار الأخرى. وأضافت أنها تود أن تعرف إن كانت حكومة الدانمرك تنظر في اتخاذ خطوات في المستقبل، لدعم النهوض بالمرأة في وظائف صنع القرار، وإن كانت قد نظرت بصفة خاصة، في أي برامج لبناء المهارات القيادية للمرأة.

٣ - وأشارت إلى أنها التمست أيضاً آراء الحكومة بالنسبة لأسباب انخفاض أعداد النساء اللاتي يشغلن وظيفة عمدة بعد الانتخابات البلدية الأخيرة، وتساءلت أيضاً عن النسبة المئوية للنساء اللاتي كانت الحكومة تتوقع أن يتم انتخابهن. واستفسرت عن الخطوات المقبلة التي ستتخذها الحكومة لتحسين هذه الحالة؟

٤ - **السيدة سيمز**، لاحظت أن الأمور تسير سيرا حسنا جدا بالنسبة للمرأة الدانمركية في النواحي التعليمية، وأشارت إلى أن هذا النجاح لم يؤد بصورة كافية إلى زيادة وجود المرأة في أعلى المستويات المتعلقة بصنع القرار. وقالت أن من المحير أن المرأة لم تحقق تقدماً أكبر لتحطيم "الحواجز غير المرئية"، في بلد حدث فيه ذلك القدر الكبير من التغيير لصالح المرأة، فإن وتساءلت عما إذا كان هذا يعزى إلى أن السلطة الأبوية لا تزال شديدة الرسوخ بحيث أن المرأة تعلمت أن تخشى من السعي للوصول إلى أعلى الوظائف. ومضت قائلة أن هناك حاجة فيما يبدو إلى اتخاذ تدابير خاصة، ربما في مجال تثقيف المرأة أو تقوية عزيمتها، وتساءلت عما إذا كانت الحكومة تفعل أي شيء بالمرة لتصحيح هذه الحالة.

٥ - **السيدة شوب-شيلينغ** أعربت عن القلق لأن المشاركة السياسية للمرأة على المستوى المحلي أقل منها على المستوى الوطني. ونظراً لأن المهتمين بالسياسة يبدأون ذلك عادة، على المستوى المحلي، ثم ينمو اشتغالهم بالسياسات الوطنية، فإن هذه الحالة ترسم صورة تدعو إلى القلق بالنسبة للمستقبل. وتساءلت عما إذا كانت الحكومة تعرف أسباب هذا الانخفاض، وكيف يمكن قلب مسار هذا الاتجاه.

٦ - وأضافت أنه فيما يتعلق بتمويل المنظمات غير الحكومية، فنظرا إلى أن التمييز الجنساني موجه بصورة عامة ضد المرأة، وأن المنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة تحاول مساعدة الحكومة في تنفيذ سياساتها، فربما يمكن القول أنه تقع على عاتق الحكومة مسؤولية توفير الدعم المالي لها. وقد يُنظر إلي عدم القيام بذلك باعتباره شكلا من أشكال التمييز غير المباشر.

٧ - وأعربت عن ارتياحها الكبير لملاحظة أن الدانمرك تدرج بعداً جنسانياً في سياساتها التعاونية الإنمائية، وتساءلت عما إذا كانت التعليقات الختامية للجنة أو للهيئات الأخرى لحقوق الإنسان المنشأة بمعاهدات تُدرج بصورة منتظمة في عمليات صنع قرارات المؤسسات المعنية. وأردفت أنها سمعت

من منظمات غير حكومية مختلفة أنها لا تُستشار فيما يتعلق بتحديد أولوية أي بلد من البلدان أو القضايا الإنمائية في سياسات التعاون الإنمائي الدانمركية.

٨ - و أشارت فيما يتعلق بخطة العمل لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة، والسلام، والأمن، إلى أنه ربما يمكن للدانمرك تطبيق التدابير الخاصة المؤقتة المشار إليها في المادة ٤ من الاتفاقية، لكي تزيد بسرعة من عدد النساء في بعثاتها الدولية وفي قوات حفظ السلام. وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن خطة العمل ونتائجها.

٩ - **السيدة غاسبارد** هنأت الدانمرك لسعيها إلى تحقيق التمثيل المتساوي للمرأة والرجل في المجالس العامة، والهيئات واللجان، لكنها تساءلت عما إذا كانت قد اتُخذت تدابير مماثلة بالنسبة للهيئات الأخرى. وأضافت، أنه على سبيل المثال، قد تُمثل النتائج الانتخابية المخيبة للآمال فرصة لاستخدام المادة ٤ من الاتفاقية لحمل الأحزاب السياسية على أن تدرج أعداداً متساوية من الرجال والنساء في الكشوف الانتخابية. وأردفت أنه عندما نصت فرنسا على التمثيل المتساوي للرجال والنساء في الكشوف الانتخابية، عارض بعض الرجال ذلك بدعوى أنه لن توجد أبداً أعداد كافية من النساء، لكن بعد إنفاذ القانون تقدمت مرشحات بأكثر مما يمكن أن تستوعبه الكشوف الانتخابية. وفي النرويج، صنفت المدن بحسب نجاحها في تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة. وتساءلت عما إذا كانت في الدانمرك سياسات مماثلة لتلك السياسات.

١٠ - **السيدة سيمونوفتش** تكلمت بصفتها إحدى عضوات اللجنة، وتساءلت عن السبب في أن النسبة المئوية للنساء في برلمان جزر فارو بلغت ٩ر٤ في المائة فقط بعد انتخابات عام ٢٠٠٤، في حين أن عدد النساء في الهيئة التنفيذية لجزر فارو صفر. وتساءلت عن الإجراءات التي ستُتخذ في المستقبل لمعالجة هذه الحالة.

١١ - وتساءلت أيضاً عن النسبة المئوية للسفيرات الدانمركيات. فما دامت هناك خطة محددة لزيادة عدد النساء في الوظائف العليا في وزارة الخارجية، فإن عدد السفيرات قد يكون مؤشراً على التقدم الحاصل.

١٢ - **السيدة آبل** (الدانمرك) قالت أن إدارة المساواة بين الجنسين أعدت تقريراً عن نتائج أحدث الانتخابات البلدية، التي كانت مخيبة للآمال. وقد تبينت الإدارة أن النساء يحققن نتائج طيبة في أكبر البلديات، من حيث نسبة التمثيل وإدراج المساواة بين الجنسين في جدول الأعمال. وأضافت أن المشاركة السياسية للمرأة تبدأ على المستوى المحلي بالفعل ، إلا أن الصلة تبدو مفقودة الآن بين النشاط المحلي والمشاركة الوطنية. ونظراً لصعوبة إقامة توازن بين المسؤوليات الأسرية والواجبات السياسية، فإن أنشطة السياسات البلدية قد لا تجتذب المرأة بصفة خاصة. ويتعين الاعتراف أيضا، بأن المبادرات التي نُفذت لم تؤد إلا لمجرد المحافظة على الوضع الراهن بالكاد.

١٣ - وأردفت أن الانخفاض في عدد النساء اللاتي يشغلن منصب العمدة كان مبعث دهشة، وتُقر الإدارة بالحاجة إلى أن تبتدع بالتعاون مع البلديات تدابير لقلب مسار الاتجاه. ويتمثل أحد العوامل الإيجابية الحالية في دفع مرتب مقابل المشاركة في السياسات البلدية. وهذا، بالإضافة إلى توفير الرعاية للأطفال، قد يجعل من السياسات البلدية أكثر اجتذاباً للمرأة. على أن الدانمرك لا تعتزم اتخاذ نهج من شأنه الاحتفاظ بعدد معين من المقاعد للمرأة في الانتخابات البلدية.

١٤ - وعادت إلى تناول مسألة عدم وجود مزيد من النساء في الوظائف العليا لصنع القرار، وقالت أنه يمكن ملاحظة

هذه الظاهرة في القطاع الخاص، وفي السياسات البلدية، وفي قطاع التعليم الجامعي. وأضافت أن النساء في الدانمرك يتمتعن بتعليم عال بنفس القدر كالرجال، ولا يبدو أنهن تنقصهن الشجاعة.

١٥ - وقالت أن مجمعاً حكومياً للفكر قدم عدداً من التوصيات لزيادة أعداد النساء في الوظائف التعليمية العليا. وتتمثل إحدى النتائج المحددة في إنشاء مجمع خاص لوظائف البحوث التي تخصص للباحثات الشابات صغيرات السن، بحيث يتأهلنّ بمضي الوقت لتولي المناصب العليا. وفيما يتعلق بالقطاع الخاص، اضطلعت الحكومة بحوار حقيقي مع الشركات الخاصة، وأشارت إلى أن النهوض بالمرأة ينبغي أن يكون جزءاً من استراتيجية أعمال الشركة. وقد أشارت إحدى الدراسات أن الشركات التي توجد بها نساء أكثر في الوظائف العليا هي التي حققت أفضل النتائج المالية والتجارية. ويتمثل الموقف الراهن في أن من الحماقة من الناحية المالية والتجارية ألا يستخدم أفضل الأشخاص المؤهلين، ولذا لا ينبغي تجاهل المرأة. وتأمل الدانمرك في أن تؤدي مبادرات الإدارة إلى تحقيق نتائج ملحوظة عندما يحين الوقت الذي تقدم فيه الدانمرك تقريرها المقبل إلى اللجنة.

١٦ - **السيدة دامكاير** (الدانمرك) قالت أنه منذ عام ٢٠٠٢، زاد عدد النساء اللاتي يشغلنّ وظائف عليا في وزارة الشؤون الخارجية من ١٢ إلى ١٤ في المائة، ولكن الأمور وإن كانت تمضي في الاتجاه الصحيح بصورة واضحة، فقد يستغرق الأمر بعض الوقت لتحقيق المساواة الكاملة بين الجنسين. ولإتمام ما تحقق من إنجازات حالية، اعتمدت وزارة الشؤون الخارجية خطة عمل جديدة عنوانها "المساواة في خدمات الشؤون الخارجية للفترة ٢٠٠٥ – ٢٠٠٩"، وهي تتيح، في جملة أمور، بدء برنامج للتوجيه مُصَمَّمٌ لحفز قائدات المستقبل.

١٧ - ورداً على الأسئلة التي طرحتها السيدة شوب-شيلينغ، قالت أن المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والتنمية نوقشت في مجلس الوكالة الدانمركية للتنمية الدولية. وقد اتُخذت أحكام الاتفاقية أساساً للإجراءات التي اتخذها، وقد اتخذت حكومة الدانمرك عدداً من التدابير الرامية إلى إدماج المنظور الجنساني في أنشطها التعاونية الإنمائية. ومن ثم، ففي عام ٢٠٠٤، بدأت إستراتيجية جديدة للمساواة بين الجنسين في مجال التعاون الإنمائي الدانمركي، بغرض كفالة تمتع المرأة بحقوق متساوية، والوصول على قدم المساواة إلى الموارد والفرص المتساوية، من أجل تحقيق النفوذ السياسي والاقتصادي. وتتيح الإستراتيجية على وجه الخصوص، اتخاذ تدابير خاصة في مجالات معينة، وكانت التعليقات الختامية للجنة وتوصياتها، مصدراً جلياً للمعلومات وحافزاً في هذا الصدد. وفي عام ٢٠٠٥، اعتمد وزير التعاون الإنمائي إستراتيجية تتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية- الإيدز، أضفت أهمية خاصة على حقوق المرأة، بالإضافة إلى بدء استراتيجية لتعزيز الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية عام ٢٠٠٦.

١٨ - وقد بذلت الدانمرك أثناء عضويتها في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، قصارى جهودها لإدماج المنظور الجنساني في مختلف القرارات، وتواصل الحكومة تنفيذ خطة عملها بشأن قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وثمة مواد عديدة في الاتفاقية ذات صلة مباشرة فعلا بهذا القرار، وتُجري وزارة الدفاع الدانمركية في الوقت الراهن تقييماً داخلياً لتحديد سُبل تعيين مزيد من الموظفات، وتزيد من الجهود التي تبذلها من أجل حماية حقوق المرأة والفتاة، وزيادة عدد النساء المشتركات في عمليات حفظ السلام والتعمير. ومن المقرر أن تُنشر نتائج ذلك التقييم في الربع الثالث من عام ٢٠٠٦، وتعتزم الحكومة عندئذ توسيع نطاق خطة

عملها المتعلقة بالقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، لتشمل التعاون مع الشرطة والمنظمات غير الحكومية.

١٩ - **السيدة آبل** (الدانمرك) قالت أنه بالإضافة إلى الدعم المالي العادي الذي تقدمه الحكومة إلى المنظمات غير الحكومية، فإن تلك المنظمات لها الحق في التقدم بطلب للحصول على تمويل تكميلي لمبادرة محددة. وقد وضعت مجموعة من المنظمات غير الحكومية النسائية الدانمركية، أخيراً إستراتيجية جماعية لتعزيز الحقوق الواردة في الاتفاقية التي يجري نشرها في الوقت الراهن في وسائط الإعلام.

٢٠ - **السيدة إليفسن** (الدانمرك)، أعربت عن موافقتها على ضرورة قيام سلطات جزر فارو بزيادة الجهود الذي تبذلها من أجل تشجيع المزيد من النساء على المشاركة في السياسة العامة. وتتمثل العقبة الأساسية التي تعترض تحقيق هذا الهدف في إحجام المرأة عن ترشيح نفسها لتولي الوظائف العامة، الأمر الذي ينبُع، وفقاً لمسح أجرته هيئة المساواة بين الجنسين، من عدم توفر الوقت اللازم لها للاضطلاع بمسؤوليات إضافية. ولعلاج هذه الحالة، عيّن وزير المساواة بين الجنسين، في أواخر عام ٢٠٠٥، لجنة من عشرة أعضاء تكون مسؤولة عن تعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية.

المواد ١٠ إلى ١٤

٢١ - **السيدة سيمز**، قالت أنه بالرغم من الأداء الأكاديمي الممتاز للغاية، للمرأة في الدانمرك، فإنها لا تزال ممثلة بأقل مما ينبغي في مجال صنع القرار على أعلى المستويات. ونظراً لأن الطالبات يملنّ إلى تحبيذ التخصصات التقليدية بصورة أكبر، فقد تساءلت عما إذا كانت الحكومة تتخذ أي خطوات لترويج زيادة التنويع. وقالت أن لديها انطباع بأنه بالرغم من التدابير المتخذة بالفعل لكفالة الفرص المتساوية، إلا أن المرأة لا تزال قابعة في البيت مع أطفالها. وأضافت أن من الجلي أنه يلزم بذل المزيد من الجهود للقضاء على الأنماط الأبوية الثابتة للسلوك والأفكار المسلم بها.

٢٢ - وعادت إلى تناول مسألة الأقليات العرقية، فطلبت إحصاءات محددة عن إدماج مهاجري الجيل الثاني، في قوة العمل الدانمركية. وأضافت قائلة لئن كان النظام التعليمي الدانمركي يشدد بصورة كبيرة على الإدماج، إلا أن القلق يساورها بشأن تشجيع المهاجرين على نبذ تراثهم الثقافي واللغوي واعتناق الثقافة والعادات الدانمركية فحسب. فهذه الممارسات قد تؤدي إلى نشوء مشاعر الاغتراب في أوساط المهاجرين وينبغي عدم تشجيعها.

٢٣ - **السيدة سايغا** طلبت مزيداً من الإيضاحات بشأن الترتيبات المتعلقة بالإجازات الوالدية في الدانمرك، نظراً لأن هناك قدر من عدم التطابق بين المعلومات الواردة في التقرير وتلك التي وردت أثناء الإدلاء بالبيان الاستهلالي للدولة الطرف. واستفسرت بصفة خاصة عن مدة إجازة الأمومة والإجازة الوالدية، بالضبط، بأجر كامل. وأشار التقرير أيضاً إلى "تعويض اقتصادي" مقداره ١٦٣ ألف كرونة دانمركية في السنة تُدفع أثناء الإجازة الوالدية، إلا أنه ليس من الواضح إن كان ذلك التعويض يتألف من استحقاق مقدم من الدولة عوضاً عن المرتب. وإذا كان الأمر كذلك فهل تجري تسوية مبلغ الاستحقاقات مراعاة لدخل الأسرة؟

٢٤ - **السيدة شوب-شيلينغ**، أشارت مرة أخرى إلى سياسة التعاون الإنمائي للدولة الطرف، واستفسرت عما إذا كان يستفاد بانتظام من الملاحظات والتوصيات الختامية للجنة عند اختيار القضايا ذات الأولوية.

٢٥ - وعادت إلى تناول حالة العاملات المهاجرات في الدانمرك، فقالت أنها ستكون ممتنة فيما لو حصلت على معلومات إحصائية بشان أنواع الوظائف التي تحصل عليها المهاجرات من العاملات الشابات وكبيرات السن. على

السواء. وأضافت أنه يتعين على الدولة الطرف أن تشير بصفة خاصة إلى مستوى تلك الوظائف وما إذا كانت تُشغل على أساس التفرغ – أو عدم التفرغ. واستفسرت أيضاً عما إذا كانت قد أجريت بحوث على ردود أفعال العمال المهاجرين بشأن فكرة سعي زوجاتهن إلى الحصول على وظائف، وإذا كان الأمر كذلك، إن كانت الحكومة قد أخذت تلك البحوث في الاعتبار عند وضع السياسات ذات الصلة.

٢٦ – وأخيراً، قالت أنها لاحظت من التقرير أن فجوة الأجور كبيرة بين المرأة والرجل من العاملين في القطاع الخاص. وتود أن تعرف إن كان قد اتُخذَ أي شئ بالمرة، لمتابعة التقييمات التي أجريت عام ٢٠٠٣، واستفسرت عما إذا كانت الحكومة قد نظرت في اعتماد تدابير ملزمة لإجبار الشركات على دفع أجور متساوية عن الأعمال ذات القيمة المتساوية.

٢٧ – **السيدة غاسبارد**، أشارت في معرض تعليقها على شدة تدني أعداد المدرسات في مجال التعليم العالي، إلى أن الحالة لم تتغير فيما يبدو منذ التقرير الأخير وأن من غير المرجح أن تتغير ما لم يُتخذ إجراء حاسم. فوظائف التعليم العالي تُشغل بواسطة لجان تتألف إلى حد كبير من الرجال، الذين يفضلون الاحتفاظ بها لرجال آخرين. وتطرقت إلى موضوع المهاجرات فتساءلت عما تفعله الدانمرك لإتاحة حصول المهاجرات على التدريب المهني، نظراً لأنهنّ يصلن عادة بعد أن يكون أزواجهن قد استقرّوا في البلد، وصادفوا مشاكل في الحصول على وظائف. وتساءلت عما إذا كان وضع الهجرة لأولئك النساء مستقلا عن وضع أزواجهن، أو أنه مرتبط بوضع الأزواج، وإذا كان الأمر كذلك، فهل هنّ عرضة لخطر الطرد في حالة الانفصال، بما في ذلك، الانفصال بسبب العنف العائلي؟

٢٨ – **السيدة كوكر–آبياه**، لاحظت أن التقرير أشار إلى أن النساء لا تعتبرن فئة مستهدفة على سبيل الأولوية فيما يتعلق بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وأن معظم النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية قد وُلدنّ في الخارج. وتساءلت عما إذا كان ذلك يعني أنهنّ قد أُصبنّ بهذا المرض في بلدانهنّ الأصلية، وعما إذا كان بوسعهنّ الحصول على العقاقير المضادة للفيروسات الرجعية. وأردفت أنهن إذا كنّ عرضة للخطر، فينبغي بذل الجهود لكي يصبحن من أهداف برامج مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز).

٢٩ – **السيدة تان** استفسرت عن نتائج المسح الذي أجري لتحديد الأنشطة المستهدفة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في المناطق الريفية، وما يتعلق بالسياسات والبرامج التي توضع لتشجيع المساواة في المجتمعات الريفية، ولا سيما في هيئات صنع القرار، السياسية والاجتماعية والاقتصادية على جميع المستويات.

٣٠ – **السيدة أندرسن** (الدانمرك)، لاحظت أنه فيما يتعلق بموضوع الإجازة الوالدية، أن الآباء يحصلون على أسبوعين كإجازة والدية، بينما تحصل الأمهات على أربعة أسابيع كإجازة والدية و١٤ أسبوعاً إجازة بعد الولادة. ويحصل كلا الوالدين على ٣٢ أسبوعاً كإجازة والدية، وهي تُعد حقاً للفرد. وبالإضافة إلى الاستحقاق الذي تكفله الدولة وقدره ١٦٣ ألف كرونة دانمركية، والذي أشارت إليه السيدة سايغا، يدفع كثير من أرباب العمل في القطاعين العام والخاص أجراً كاملاً خلال فترة الإجازة الوالدية، وإجازة الأبوة وإجازة الأمومة. ومن ناحية ثانية، فإن العبء الإضافي الذي يتحمله أرباب العمل في القطاعات التي تسيطر عليها المرأة، ويرجح أن تدفع أجراً كاملاً، قد أدت إلى زيادة تفاوت الأجور بين المرأة والرجل. ولذا فقد سنّ البرلمان الدانمركي قانوناً يقتضي من جميع أرباب العمل الإسهام في

صندوق مشترك تُدفع منه استحقاقات إجازة الأمومة وإجازة الأبوة والإجازة الوالدية.

٣١ - **السيدة دامكاير** (الدانمرك) أشارت إلى أنه رغم عدم وجود شرط محدد يقتضي إدراج استنتاجات اللجنة في البرامج الإنمائية الدانمركية، فإنه يتعين على جميع تلك البرامج أن تستند إلى تحليل قائم على نوع الجنس. ونظراً لأن هذا النهج يستند إلى المبادئ التي وضعتها الاتفاقية، فإن ذلك التحليل سيستند فعلا إلى استنتاجات اللجنة.

٣٢ - **السيدة آبل** (الدانمرك) عادت إلى تناول موضوع التعليم والحاجة إلى وصول مزيد من النساء إلى المراتب العليا فيه. وقالت أن سوق العمل في الدانمرك موزع على أساس الجنس بشكل كبير، ونظام التعليم جزء من ذلك. على أن الحكومة نشرت مواد تثقيفية لتوزيعها على المدارس وقدمت مادة نقاش تفاعلية على شبكة الإنترنت للآباء والطلاب، وقد أبدى كثيرون منهم دهشتهم بعد أن علموا كيف أن النظام التعليمي لبلدهم مقسم على أساس نوع الجنس. وأضافت أن الدانمرك فخورة باندماج الجيلين الثاني والثالث من المهاجرين في مجال التعليم حيث تحقق الفتيات تقدماً جيداً بنفس القدر الذي تحققه نظيراتها الدانمركيات الأصل.

٣٣ - وتُبدل جهود خاصة لمساعدة النساء المهاجرات بما في ذلك اللواتي لديهن أطفال صغار، على دخول سوق العمل. وينبغي التغلب على الحواجز اللغوية كما يجب التصدي لأشكال التحيز العرقية وغيرها. ولا تُعد الاعتبارات الثقافية مبرراً لانعدام المساواة بين الجنسين، ومن الضروري بالنسبة للدانمرك أن توضّح تماماً مدى حاجة المجتمع الدانمركي إلى الإمكانيات التي تتمتع بها المرأة. وهناك أيضاً خطة عمل لمعالجة الحواجز التي تعترض الاندماج. وقد بينت الدراسات وجود فروق جلية تتعلق بنوع الجنس بين الطوائف العرقية للمهاجرين، حيث يحتاج الفتيان إلى حافز إضافي للالتحاق بالتعليم، وتحتاج النساء إلى عامل جذب أكبر للدخول إلى سوق العمل. وتُطلق حملات، تستهدف كلاً من الرجل والمرأة، ومن المزمع القيام بجولة في أيلول/سبتمبر، تقوم فيها النماذج الصالحة من الذكور المنتمين لفئات عرقية بمناقشة الطريقة التي يمكن بها التوفيق بين الخلفية العرقية والمساواة بين الجنسين. ويجب على المجتمع الدانمركي من جانبه ألا يقع فريسة لأشكال التحيز، من قبيل الفكرة التي مؤداها أن المرأة المنتمية لفئة عرقية لا تهتم بالأعمال أو أن عاداتها تحدُ من مشاركتها في سوق العمل. ويتمثل شكل آخر من أشكال التحيز في الاعتقاد باحتمال تشرب الفتيان المهاجرين المنتمين لفئة عرقية لثقافة العصابات. وأردفت قائلة أنه ينبغي تغيير مواقف كلا الجانبين، ليتسنى إدماج الأسر المهاجرة بالكامل في المجتمع الدانمركي.

٣٤ - **السيدة أندرسن** (الدانمرك)، أبرزت الحاجة إلى التعاون بين الشركاء الاجتماعيين، ووزارة العمل، وإدارة المساواة بين الجنسين. وقالت هناك قانون جديد يقتضي من أي شركة يعمل لديها أكثر من ٣٥ شخصِ أن تقدم إحصاءات مفصلة بحسب نوع الجنس بشأن الأجور ولمناقشة قضايا المساواة بين الجنسين مع الموظفين وفي اجتماعات مجالس الشركات. ويمكن للشركات عند تجميع هذه الإحصاءات أن تستفيد من الدعم المجاني الذي يقدمه الخبراء الإحصائيون الحكوميون.

٣٥ - **السيدة آبل** (الدانمرك) قالت في معرض ردها على سؤال يتعلق بالبيان الوارد في التقرير ومفاده أن معظم النساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية في الدانمرك ينتمينّ إلى أقليات عرقية، وأنهن ولدن في الخارج، أن أولئك النساء قد أصبنّ بالفيروس في بلدانهنّ الأصلية فعلاً.

٣٦ - **السيد تورب أندرسن** (الدانمرك) قال في معرض الرد على طلب الحصول على معلومات بشأن حالة الوظائف بالنسبة للنساء المنتميات لأقليات عرقية في الدانمرك، أن نساء الأقليات العرقية اللاتي يشغلنّ وظائف منخفضة الأجر في مجالات مثل صناعتي الفندقة والمطاعم، أكثر من الرجال. وأضاف أن العكس صحيح بالنسبة لبقية السكان.

٣٧ - **السيدة آبل** (الدانمرك) قالت في معرض الرد على سؤال يتعلق بحقوق المهاجرات من ضحايا العنف المترلي، واللاتي لا يتمتعن بالإقامة الدائمة، أنه لا يوجد تمييز في هذا الصدد. وأحالت اللجنة إلى إجاباتها السابقة.

٣٨ - وفيما يتعلق بحالة المرأة الريفية قالت أنه لا توجد منطقة ريفية في الدانمرك تبعد أكثر من ١٠ كيلومترات عن أي مدينة توجد بها مرافق جيدة للتعليم. ولذا فإن القطاع الزراعي في الدانمرك لم يواجه، نفس القضايا التي واجهها القطاع الزراعي في بلدان أخرى. ومع ذلك يلزم بذل مزيد من الجهود لإلحاق المرأة الريفية بالوظائف. وأشارت إلى أن هناك جهود تبذل بصفة خاصة، لتشجيع مزيد من النساء على الاتجاه إلى الزراعة.

المادتان ١٥ و ١٦

٣٩ - **السيدة بوكي-جناتشجا**، تساءلت عما إذا كان التشريع الجديد الذي يرفع السن اللازم للالتئام الأسري من ١٨ إلى ٢٤ عاماً قد لبّى الهدف المراد منه وهو مكافحة الزيجات القسرية والمدبرة. وأضافت أن التقرير لم يتضمن أية إشارة حدوث ذلك، بل وعلى النقيض من ذلك يبدو أنه يوحي باستمرار وجود تلك الظاهرة بين الأقليات العرقية. وقالت أنها ستنظر بعين التقدير إلى أية بيانات مقارنة للسنتين ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥ بصفة خاصة.

٤٠ - وأضافت أنه يبدو أن بلوغ سن ٢٤ عاماً كشرط للالتئام الأسري يستند إلى افتراض بسيط مؤداه أن أية زيجة تتم قبل هذه السن، لابد أن تكون قد تمّت قسرا أو أنها مدبرة. لكن هل قام أي برهان فعلي على أن الأشخاص الذين رُفضَ التئامهم الأسري بسبب هذا الشرط إنما تمّ زواجهم قسرا أو كان مدبرا؟ وهل هناك حالات لأزواج قاموا بتفنيد ذلك الافتراض ووفق على طلبهم؟ وقالت أنها ستنظر بعين التقدير إلى المزيد من المعلومات بشأن الأثر الأوسع نطاقاً للتشريع، الذي تعتبره تمييزياً من وجهة نظرها.

٤١ - **السيدة تان**، قالت إنها مهتمة بمعرفة المزيد عن أثر خطة العمل الحكومية للفترة ٢٠٠٣ – ٢٠٠٥ بشأن الزيجات القسرية وشبه القسرية والزيجات المدبرة، وعما إذا كان ذلك سيستمر إلى ما بعد عام ٢٠٠٥. وفيما يتعلق بالقانون الجديد الذي يسمح بطرد من يمارس العنف المترلي من مترله، تساءلت عن عبء الإثبات الذي تتحمله الضحية، مؤكدة بأن ذلك يجب ألا يتنافى مع العقل. وقالت إنها تتطلع باهتمام أيضاً إلى معرفة إن كانت الحكومة تزمع تعديل القانون ليسمح للمحاكم بأن تطلب من الأطراف السعي للحصول على استشارات. فلكي يكبح العنف الموجه ضد المرأة، يجب القضاء على العنف ذاته.

٤٢ - **السيدة آبل** (الدانمرك) قال أن القاعدة التي مؤداها أن الشخص يجب أن يكون عمره ٢٤ عاما على الأقل لكي يستقدم زوجة أجنبية داخل البلد – وهي علاوة على ذلك، قاعدة تنطبق على جميع المواطنين – قد استنت لحماية الشابات. وقد اتخذت الحكومة عدداً من المبادرات لتبين للناس أن أمامهم خيارات أخرى بخلاف الزواج القسري. وشملت هذه المبادرات إنشاء خطوط ساخنة، وتوفير معلومات للشباب والفنيين، وتوفير المساعدة الفنية والمساكن المحمية. وأضافت أنه نظرا لصعوبة الحصول على إحصاءات بشأن الزيجات القسرية، يتعذر جداً ذكر مقدار الانخفاض الذي حدث.

٤٣ - ويتمثل الأساس المنطقي للقانون الذي يسمح بطرد مرتكب العنف المترلي من مترله، في أنه من الأيسر طرد

الزوج العنيف بدلاً من طرد الأسرة كلها. ولا يعني هذا أن المرأة لا يمكنها بعد ذلك التوجه إلى مراكز الأزمات. فالنموذج هو تجربة قانونية، من حيث أنها تعتمد على تقييم يجريه ضباط الشرطة المعنيون. ومن المهم اتخاذ إجراءات سريعة استجابة لحوادث محددة للعنف المترلي. ويجري النظر في إقامة نظام لتقديم خدمات الاستشارة. وتتمثل الفكرة في أنه فيما يتعلق بأقل الحالات خطراً يمكن إرسال مرتكبها للحصول على خدمات الاستشارة عوضاً عن إصدار حكم عليه، ويمكن بالطبع إصدار حكم على مرتكب العنف المترلي في الحالات الأشد خطراً.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٠